احدهما امتناعه وهو ان العقل اذا لاحظ هذا الحكم لم يجد فيه امتناعا
لا لذاته ولا لغيره فجوازه عنده لا امتناع وعليه البرهان وثانيهما تحققه
وهو قائم البرهان على صدور الممكنات كلها عن الواجب تعالى على ما سيجئ
قوله احتجت الفلاسفة بوجوه الاول ان مصدريته لهذا غير مصدريته
لذلك فان دخلا فيه لزم تركيبه والا تسلسل ضرورة ان العارض معروض لذلك
صدوره ثم احتجت الفلاسفة على امتناع صدور الكثير عن الواحد بوجوه
الاول انه لو صدر عنه شيئان لكان مصدريته لهذا مفهوما متغايرا
فلا يكونان نفسه بل يكون احدهما او كلاهما داخلا فيه فيلزم تركيبه او
خارجا عنه لازما له فيكون له صدور عنه وننقل الكلام الى مصدريته له
ويتسلسل المصدريات مع كونها محصورة بين حاصرين والاعتراض عليه
من وجوه الاول ان المصدرية امر اعتباري لا تحقق له في الاعيان فلا يلزم ان
يكون جزءا من الفاعل او عارضا له معلولا قوله بان هذا امر اعتباري ولو
كانت متحققة لم تتشخص وحدة الفاعل ولزم تكثر المعلولات بل لا تناهيها
اذا صدر عن الواحد شيء . بان معلولية العارض هناك مسلمة على انه
لو صح هذا الدليل لزم ان لا يصدر عن الواحد شيء . اصلا لان صدوره منا
بيرا وان لا يسلب عنه الا واحد والا ينتصف الا بواحد ولا يقبل الا واحدا
ثم الثاني انه اذا ارتبطت بغاير مصدرية هذه المصدرية لذلك فالتغاير
هنا بحسب الخارج ممنوع او بحسب الذهن فلا ينافي كونها نفس
الفاعل بحسب الخارج الثالث ان المصدرية لو كانت متحققة في الخارج لم
يكن الفاعل واحدا في شيء من الصدور لانه اذا صدر عنه شيء فثمه
تحققت هناك مصدرية مغايرة له منافية لوحدته الحقيقية الرابع
ان المصدرية على تقدير تحققها وعدم دخولها في الفاعل لا يلزم
ان تكون معلولة له لجواز ان تكون معلولة لامر اخر الحكم الا اذا كان الفاعل
الواحد هو الواجب كلية الخامس انه لو تحققت المصدرية لزم

تكثر

تكثر المعلولات بل لا تناهيها اذا صدر عن الواجب شيء . وبان المصدرية
ح بعد ما تكون خارجة لا يجوز ان تكون معلولة لامر اخر بل انما تكون معلولة للو
اجب صادرا عنه فتحقق مصدرية اخرى بالنسبة اليه ويتسلسل السادس
انه لو صح هذا الدليل لزم ان لا يصدر عن الواحد الحقيقي شيء . اصلا والا لزم ثبات
هناك مصدرية داخلة فيتركب او خارجة فيتسلسل وان لا يسلب عنه
اشياء كثيرة كسلب الشجر والحجر عن زيد مثلا والا ينتصف باشياء كثيرة
كاتصاف زيد بالقيام والقعود والا يقبل اشياء كثيرة كقبول الجسم للحركة والسكون
اذ كان مفهوم سلب هذا مغاير لمفهوم سلب ذلك وهذا الاتصاف والقابلية
فيلزم اما التركيب او التسلسل قوله فان قيل المسلوب اعتبارات لا تحقق
لها ولا تمايز في الاعيان وكذا الاتصاف والقابلية فانه لا يطلق على الاعتبا
رات بعرض للعلة والمعلول من حيث هما مع انه يطلق على مفيضه وهو كون
العلة بحيث يصدر عنها المعلول اعني خصوصية بحسب المعلول وان تعدد
المعلول فهو متعدد والا فواحد وحاصله ان كانت العلة علة لذاتها فهو
ذات العلة والا فحالة يعرض لها بلزوم تعدد الجهات انما يكون عند صدور
الكثير دون الواحد ثم وقد يجاب عن هذه الاعتراضات كلها بان سلب
الشيء عن الشيء واتصاف الشيء بالشيء وقابلية الشيء للشيء من
الاعتبارات العقلية التي لا تحقق لها ولا تمايز بينها في الاعيان ولو
سلم فهي لا تلحق الواحد من حيث هو واحد بل تستدعي كثرة تلحقها
هي باعتبارات مختلفة فان السلب يفتقر الى مسلوب ومسلوب عنه فيه
فيتغاير ما نحوه لا يكفي ثبوت المسلوب عنه فقط وكذا الاتصاف يفتقر
الى موصوف وصفة والقابلية الى قابل ومقبول او الى قابل وشيء . يوجد الغير
فيه بخلاف الصدور فانه يطلق على مجرد امر اضافي الذي يعرض
للعلة والمعلول من حيث يعتبر العقل تسمية احدهما الى الاخر وليس كما منا

Copyright © King Saud University